

الفرق بين الفاتحة والخطبة ومجلس العقد وما هي العلاقة التي تربطهم كي نقول أن هناك عقد زواج: قراءة الفاتحة من غير إتمام - العقد الشرعي لا يترتب عليها أحكام شرعية؛ وما تزال الفتاة أجنبية عن خاطبها، ولا يحل له مجالستها حتى يتم العقد الشرعي. ولا يقبل الهدية" العلاقة بين الخطبة والفاتحة: نصت المادة 6/1 من قانون الأسرة أن اقتران الفاتحة بالخطبة لا يعد زواجا، ما يعني أن كلا من الخطبة والفاتحة تخضعان لنفس الأحكام التي نصت عليها المادة 05 من قانون الأسرة، فالفاتحة والخطبة لا ترتقيان إلى درجة العقد، وما دام كذلك فإن العدول ممكن وللطرف الآخر المطالبة باسترداد هداياه 1- الخطبة طلب التزوج والوعد به ولا يعد ذلك نكاحاً. 2- مجلس العقد: هو المجلس الذي تتم فيه صياغة العقد بالإيجاب و القبول مصير الهدايا التي تقدم في الخطبة عند العدول عنها وفق قانون الأسرة: استرداد الهدايا في القانون الجزائري إستمد المشرع الجزائري معظم مواضعه من الشريعة الإسلامية فنلاحظ في هذه الحالة أنه اعتمد على ما ذهب إليه المالكية حول مسألة الهدايا وذلك في المادة 05 من قانون الأسرة الجزائري المعدل الفقرة 04 التي نصت على أنه، " لا يسترد الخاطب من المخطوبة شيئاً مما أهداها إذا كان العدول منه، وعليه أن يرد للمخطوبة ما لم يستهلك مما أهدته له أو قيمته، إلا أن المادة 05 الفقرة 04 من قانون الأسرة الجزائري، كانت متطابقة مع رأي المالكية في بدايتها، حيث يعتبرونه من موانع الرجوع في الهبة